

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٦٤٣ لسنة ١٩٦٠

رئيس الجمهورية (بالنيابة)

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ،

قرر :

مادة ١ - يوفد السادة الآتية أسمائهم لزيارة وزارة الخزانة الأمريكية وبنك ميدلاند بالملكة المتحدة للاطلاع على النظام الأمريكي والبريطاني في جميع المنحآت الصغيرة ، وذلك لمدة لا تتجاوز ١٥ يوما :

عبد أبو شادي ، وكيل محافظ البنك الأهلي رئيسا
أحمد صبحي الدالي ، مدير عام هيئة صندوق توفير البريد عضوا
عادل الجارح ، الإدارة العامة للشئون الاقتصادية بوزارة الاقتصاد سكرتيرافينا

مادة ٢ - على وزير الاقتصاد تنفيذ هذا القرار ما

مدير رئاسة الجمهورية في ١١ شوال سنة ١٣٧٩ (٦ أبريل سنة ١٩٦٠)

عبد اللطيف محمود البغدادي

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٦٤٤ لسنة ١٩٦٠

بشأن الترخيص بالسفر للدكتور محمد نغر الدين السبكي مدير قسم الملاريا بوزارة الصحة بالإقليم الجنوبي إلى المكسيك

رئيس الجمهورية (بالنيابة)

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ،

وصل القرار الجمهوري رقم ٤١ لسنة ١٩٥٨ ،

قرر :

مادة ١ - يرخص للدكتور محمد نغر الدين السبكي مدير قسم الملاريا بوزارة الصحة بالإقليم الجنوبي بالسفر إلى المكسيك في المدة من ١٠ أبريل إلى ٥ مايو سنة ١٩٦٠ على نفقة الحكومة .

مادة ٢ - يشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

مدير رئاسة الجمهورية في ١١ شوال سنة ١٣٧٩ (٦ أبريل سنة ١٩٦٠)

عبد اللطيف محمود البغدادي

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٦٤٦ لسنة ١٩٦٠

رئيس الجمهورية (بالنيابة)

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ،

وصل القرار الجمهوري رقم ١١٦٦ لسنة ١٩٥٨ بدم إيفاد الموظفين إلى الخارج إلا بموافقة رئيس الجمهورية ،

قرر :

مادة ١ - يوفد السادة المذكورون بعد إلى تونس للاشتراك في الندوة التي يقبها الاتحاد العالمي للشباب بمدينة بورص دي تراق في المدة من ١١ إلى ٢٠ أبريل سنة ١٩٦٠ عن دور الشباب في تدعيم بناء الوطن زعم :

عادل ابراهيم طاهر - سكرتير عام المجلس الأعلى لرعاية الشباب .

علي عبد الكريم الدندشي - رئيس الهيئة الفرعية لرعاية الشباب بالإقليم الشمالي .

ليبي شقير - أستاذ مساعد بجامعة القاهرة .

مادة ٢ - على وزير الخزانة ورئيس المجلس الأعلى لرعاية الشباب ووزير التربية والتعليم تنفيذ هذا القرار ما

مدير رئاسة الجمهورية في ١١ شوال سنة ١٣٧٩ (٦ أبريل سنة ١٩٦٠)

عبد اللطيف محمود البغدادي